

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٥٨٥ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قرار معالى وزير العدل رقم ٩٥٢ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٥/١٢/٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

إعادة نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢١) جنايات شمال القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٨٦١٥ لسنة ٢٠١٣ جنايات الأزبكية ، والمحدد لنظرها جلسة ١٣/٢/٢٠١٨ إلى قاعة محكمة معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من المقر الحالى (قاعة المحاكمات بوادى النطرون) .

**( المادة الثانية )**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ١٣/٢/٢٠١٨

صدر فى ٢٦/١٢/٢٠١٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم